

## 141699 - اكتشفت أن زوجها يمارس اللواط وتريد الطلاق ولا تريد فضحه

### السؤال

لقد تزوجت من رجل ، ولقد اتضح أنه ليس من أهل الصلاح وأنه يأتي ما حرمه الله ويتعدى حدوده ، أولاً اكتشفت أنه يشاهد القنوات الإباحية ، وعند مناصحته ينكر وجودها في المنزل ويقوم بسحب كرت التشفير من الريسيفر ، وبعد عدة أيام كنت خارج المنزل عند جارات لي وأخبرني أن لا نزل إلى المنزل إلا أن يتصل علي !! ولما تأخر عن الاتصال نزلت ودخلت المنزل وفوجئت به يخرج من غرفة استقبال الضيوف وهو في حال لا يعلم به إلا الله ، ولما رأيت حالته أسرع إلى غرفة استقبال الضيوف ، قلت : إذن سأجد امرأة في الغرفة ، فوجدت إنه والعياذ بالله كان يمارس اللواط مع أحد أصدقائه وعندما واجهته بأني أريد الطلاق ، قال إن شاء الله بكره راح أوصلك عند أمك . وخرج وعندما أتى في الصباح قام يصرخ في وجهي ويقذفني بالسوء ويقول إنني أنا فضحته وأدخلت رجال في منزله أثناء غيابه **لما كان في العمل** . وأنا والدي متوفى ، وكنت أعتبر أباه في مقام والدي ، وعندما أخبرت والده بما رأيت من ولده . صرخ في وجهي ، وقال لا تتدخلني أبداً حتى لو رأيتيه يفعل بأحد أو يفعل به فقلت له قل لولدك يطلقني ، فقال : خليك كذا معلقة لغاية ما ولدي يموت وأنت على ذمته . ويقول لي : حتى لو رحتي المحكمة عندك إثبات ملموس على أفعال ولدي !! وأنا الآن أريد أطلب الطلاق ، ولا أريد الموضوع يوصل المحكمة ، ولا أريد أفضحه ، بحكم العشرة اللي كانت بيننا ، وأنا أخاف الله فيه !! هل يجوز أن أذهب للمحكمة وأقول ما يفعله ، وأخذ حقي في الطلاق ؟ ولا أريد أن يتعلق بقربتي دم أحد ولا روح أحد ؟!

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

نسأل الله جل جلاله أن يثبتك على الهدى والصلاح ، وأن يجبر كسرك ، ويعظم أجرك في مصابك .

ولا شك أن ما حدث هو مصيبة بكل المقاييس ، مصيبة في هذا الزوج الذي أعرض عن الطيب الطهور الذي أحله الله له من أهله ، وراح يتلوث بالنجس والقاذورات ، وانتكست فطرته حتى راح يفعل ما يفعل مع الرجال .

ثم كانت المصيبة مضاعفة بالعصبية الجاهلية من والده ؛ وبدلاً من أن يأنف أن يكون ولده بهذه الحال ، تعصب له ، وقال ما قال ؛ فلا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم .

قال ابن القيم رحمه الله ، في ذكره لمفاسد تلك الفعل الشنعاء :

" فَإِنَّهُ يُحَدِّثُ اللَّهُمَّ وَالْغَمَّ وَالنَّفْرَةَ عَنِ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ . وَأَيْضًا : فَإِنَّهُ يُسَوِّدُ الْوَجْهَ وَيَظْلِمُ الصَّدْرَ وَيَطْمِسُ نُورَ الْقَلْبِ وَيَكْسُو

الْوَجْهَ وَحَشَّةَ تَصِيرُ عَلَيْهِ كَالسِّمَاءِ يَعْرِفُهَا مَنْ لَهُ أَدْنَى فِرَاسَةٍ . وَأَيْضًا : فَإِنَّهُ يُوجِبُ النَّفْرَةَ وَالتَّبَاغُضَ الشَّدِيدَ وَالتَّقَاطُعَ بَيْنَ  
الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ وَلَا بُدَّ . وَأَيْضًا : فَإِنَّهُ يُفْسِدُ حَالَ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ فَسَادًا لَا يَكَادُ يُرْجَى بَعْدَهُ صَلَاحٌ ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ بِالتَّوْبَةِ  
النَّصُوحَ " انتهى .

"زاد المعاد" (4/235) .

وأما عن طلبك للطلاق منه : فلا حرج عليك فيه ؛ وإنما الممنوع للمرأة أن تطلب الطلاق من غير بأس أي شدة وحاجة تدعو  
إلى الطلاق ، أما وقد صدر منه ، ما صدر ووجد فيه البأس ، كل البأس ، فلا حرج عليك في سعيك للطلاق منه ؛ فمثل هذا غير  
أمين عليك وعلى دينك وعرضك ، ويخشى أن يجلب لك السوء والأمراض من أفعاله الخبيثة .

فإن قبل طلاقك هكذا ، من غير محكمة ولا مشكلات : فيها ونعمت ، وإلا فارفعي أمرك للقاضي الشرعي .

والله أعلم .